التفسير المقاصدي للقرآن الكريم

علي محمد أسعد*

الملخص

يهدف البحث إلى بناء اتجاه مقاصدي في التفسير، يقوم على التأصيل له ببيان أهم ركائزه من مقاصد القرآن الكريم وواجب المفسر؛ ما يتطلب ضبط مفهوم "المقاصد القرآنية" وتمييزها من مقاصد الشريعة، ثم إثبات مشروعية التفسير المقاصدي، وضبط مفهومه، وبيان أهميته، وعلاقته بالاتجاهات التفسيرية الأُخرى.

الكلمات المفتاحية: مقاصد القرآن، التفسير المقاصدي، استنباط المقاصد القرآنية، أنواع المقاصد القرآنية.

Intents-Based (*Maqasid*i) Interpretation of the Gracious Qur'an

Ali Muhammad As'ad

Abstract

The purpose of this study is to build an approach of the Gracious Qur'an interpretation based on ‘Maqasid or its main intents. The pillars of such an approach are based on the intents and purposes of the Qur'an and the duty of the interpreter. This requires that the concept of the Qur'anic intents be understood clearly and distinguished from the intents of the Shari'a, and then to establish the legitimacy of the intents-based interpretation of the Qur'an, to understand its concept, and to clarify its importance and its relationship with other trends of Qur'an interpretation.

Keywords: Qur'an intents (*Maqasid*), Intents based interpretation, the deduction of Qur'an intents, types of Qur'an intents.

* دكتوراه في العلوم الإسلامية، جامعة الزيتونة– تونس، أستاذ مشارك في جامعة العلوم الإسلامية العالمية– الأردن.
البريد الإلكتروني: alkarem2017@hotmail.com

تم تسلم البحث بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٥م، وقُبل للنشر بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥م.

مقدمة:

إن التغيرات الفكرية والاجتماعية والسياسية -بما أحدثته من تساؤلات، وأزمات عصفت بالأُمة- دفعت الكثير من الباحثين -على اختلاف اتجاهاتهم- إلى اعتماد القرآن الكريم أساساً لحل مشكلات المسلمين الفردية والجماعية؛ إقراراً منهم بمحورية القرآن الكريم ومرجعيته في حياتهم، وإيمان المؤمنين منهم بصلاحيته لكل زمان ومكان؛ إذ لا تنقضي عجائبه، ولا يَخلَق على كثرة الرد.

فكان لا بُدَّ من إعادة فاعلية القرآن في حياتهم بتفسيره لهم، وتنزيله على واقعهم المعيش. غير أن بعض الباحثين لم يجدوا في الموسوعات التفسيرية كفاية لهم في تحقيق ذلك، وإن كان لا يستغنى عنها بوصفها دعائم أساسية، فتعالت دعواتهم إلى التجديد في التفسير. ومن هذه الدعوات بناء اتجاه مقاصدي قي التفسير، يقوم على الكشف عمَّا نزل به القرآن الكريم من مقاصد عامة وخاصة، كلية وجزئية، عالية وقريبة، ومحاولة ترتيبها هرمياً؛ لبناء المنظومة الحضارية القرآنية؛ بُغية تحقيق الإصلاح الفردي والجماعي والعمراني، وبيان المصالح التي جاء بها القرآن الكريم، ومنهجه في معالجة القضايا الإنسانية، وهدايته إلى ما فيه الخير والفضيلة والسعادة في الدنيا والآخرة.

وقد أدَّى ذلك إلى تسرُّع بعض الدارسين في تصنيف المقاصد وترتيبها، من دون أن يسبق ذلك تأصيل لهذا الاتجاه المقاصدي؛ ببيان مفهومه ومرتكزاته وآلياته وأدواته، فاضطربت أقوالهم، واختلفت معايير تصنيفهم للمقاصد القرآنية. وعلى هذا، فقد رام هذا البحث أن ينحو نحو التأصيل لتفسير مقاصدي يقوم على تجاوز الأزمة المعرفية للتفسير الراهن، وصولاً إلى:

- بيان مفهوم المقاصد القرآنية وعلاقتها بمقاصد الشريعة.
- بيان مفهوم التفسير المقاصدي.
- إثبات مشروعية التفسير المقاصدي.
- بيان علاقة التفسير المقاصدي بالمناهج والاتجاهات التفسيرية الأُخرى.

أولاً: مفهوم المقاصد القرآنية وتصنيفها

لـمَّا كان الموضوع الرئيس للبحث هو التفسير المقاصدي للقرآن الكريم، الذي يمثل محور العملية التفسيرية، فقد كان لزاماً بيان المراد من هذه المقاصد.

١. مقاصد القرآن لغةً واصطلاحاً:

أ. المقاصد في اللغة:

المقاصد جمع مقصد، والمقصد مصدر ميمي مأخوذ من الفعل قصد،[١] قصد قصداً ومقصداً، وأصل دلالته في اللغة تدل على إتيان شيء وأَمَّه، وعلى اكتناز في الشي.[٢] وقد تفرعت عنه معانٍ متعددة يجمعها معنى التوجُّه نحو هدف ما، وكل ما من شأنه أن يراد ويقصد ويُحقِّق المراد، ويظهر ذلك في المعاني الآتية:

القصد: استقامة الطريق، وطريق قاصد: سهل مستقيم، والقصد: الاعتماد والأَمّ، والقصد: إتيان الشيء، وقصدت قصداً: نحوت نحوه، والقصد في الشيء: خلاف الإفراط، والقصيد من الشعر: ما شُطِرت أبياته، سُمِّي بذلك لكماله وصحة وزنه، وأقصد السهم: أصاب فقتل مكانه، وأقصدته حية: قتلته، والقصيد: العصا، سُمِّي بذلك لأنه بها يقصد الإنسان، وهي تهديه وتؤمّه.[٣] أمَّا في القرآن الكريم فورد القصد بمعنى الوسط بين

---

[١] مقصد على وزن مفعل، وهذا الوزن يُستخدَم في زمان القصد، أو في المكان المقصود فيه، أو المرجع [القصد]، ومن معانيه الغاية. انظر:

– الفيومي، أحمد بن محمد المقري. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤، ص٥٠٤.

– جماعة من كبار اللغويين. **المعجم العربي الأساسي**، لاروس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٩٩٨م، ص٩٨٩.

[٢] ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا. **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٥، ص٩٥. ذهب ابن جني إلى أن أصل القصد هو الاعتزام والنهوض نحو الشيء على اعتدالٍ كان ذلك أو جور، مع أنه قد يُخصَّص في بعض المواضع بقصد الاستقامة من دون الميل. انظر:

– ابن سيده، علي بن إسماعيل. **المحكم المحيط الأعظم في اللغة**، تحقيق: مراد كامل، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط١، ١٣٩٢هـ، ج٦، ص١١٦-١١٧.

[٣] ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج٣، ص٣٥٣-٣٥٧.

أمرين، قال تعالى: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ (لقمان: ١٩)، وقال سبحانه: ﴿فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦۖ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ﴾ (فاطر: ٣٢)، وقال ﷻ: ﴿وَسَفَرٗا قَاصِدٗا﴾ (التوبة: ٤٢)؛ أي سفراً متوسطاً غير متناهي البُعْد.[٤] فمن معاني القصد: الاعتزام والنهوض نحو الشيء، والمقصد: الغاية.[٥]

ب. تعريف مقاصد القرآن اصطلاحاً وعلاقتها بمقاصد الشريعة:

لم يعرف القدامى من العلماء مقاصد القرآن، وإنما اكتفوا بالإشارة إلى ما تُحقِّقه الأوامر من جلب المصالح، والنواهي من درء المفاسد،[٦] وهذا متعلق بآيات الأحكام والتشريع في القرآن الكريم دون غيرها من الآيات؛ لانصراف دراستهم إلى مقاصد

---

[٤] انظر:

– الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. **المفردات في غريب القرآن**، استانبول: دار قهرمان، ص٦١٠. من معاني القصد الفلسفية: "توجُّه النفس إلى الشيء أو انبعاثها نحو ما تراه موافقاً، وهو مرادف للنية، وأكثر استعماله في التعبير عن التوجُّه الإرادي أو العملي، وإن كان بعض الفلاسفة يطلقونه على التوجُّه الذهني." انظر:

– صليبا، جميل. **المعجم الفلسفي**، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٢م، ج٢، ص١٩٣.

[٥] الغاية هي مبلغ مسبق خيل الحلبة؛ لذا عند النظر إلى الأثر المترتب على الفعل من حيث حصوله عند نهاية الفعل فإنه يُسمَّى غاية، فإذا كان مع ذلك داعياً الفاعل إلى الفعل سُمِّي بذلك الاعتبار غرضاً. فالغرض: هو الهدف المقصود بالرمي. ثم جُعِل اسماً لكل غاية يتحرى إدراكها، وسُمِّي باعتبار حصوله عند نهاية الفعل علة غائية؛ لأن الغرض هو هدف الرماية، فهو كالغاية في السبق، وإذا نُظِر إليه من حيث إنه ثمرة سُمِّي فائدةً. انظر:

– ابن عاشور، محمد الطاهر. **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**. تونس: الدار التونسية، الدار الجماهيرية، ١٩٨٤م، حاشية ج١، ص٣٨٠. قال الشريف: "الغرض هو الفائدة المترتبة على الشيء من حيث هي مطلوبة بالإقدام عليه." انظر:

– المناوي، محمد عبد الرؤوف. **التعاريف**، تحقيق: محمد رضوان الداية، بيروت–دمشق: دار الفكر، دار الفكر المعاصر، ١٤١٠هـ، ط١، ص٥٣٦. انظر أيضاً:

– صليبا، **المعجم الفلسفي**، مرجع سابق، ج٢، ص١٢٦.

– حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطي الرومي الحنفي. **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله الزير آل حمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ج١، ص١٠. من معاني الغرض في اللغة: الهدف الذي يُنصَب، فيرمى فيه. انظر:

– ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج٧، ص١٩٦.

[٦] انظر مثلاً:

– ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز. **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، مراجعة: طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، ج١، ص٨–٩. هذا الذي أكده ابن عاشور بقوله: "المقصد الأعظم من الشريعة هو جلب الصلاح ودرء الفساد". انظر:

– ابن عاشور، محمد الطاهر. **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تونس: مكتبة الاستقامة، ط١، ١٣٦٦هـ، ص٦٥.

الشريعة. فالتشريع ما هو إلا موضوع من الموضوعات القرآنية، وقد عرَّف ابن عاشور مقاصد الشريعة بأنها: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها في نوع خاص من أحكام الشريعة. فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معانٍ من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها."[٧] فقوله: "في سائر الأحكام" يثبت انصرافها إلى تقصيد الأحكام فقط؛ لذا قرر في كتابه "مقاصد الشريعة" عدم الخوض في الموضوعات الأُخرى.[٨]

فالعلاقة بين مقاصد القرآن الكريم ومقاصد الشريعة "هي عموم وخصوص وجهي، فمن جهة يمكن عَدُّ مقاصد القرآن أعم من مقاصد الشريعة باعتبار الموضوع؛ فمقاصد القرآن تشمل العقيدة، والأخلاق، والترغيب، والترهيب... ومن جهة أُخرى تعد مقاصد الشريعة أعم باعتبار وسائل تحصيلها؛ إذ تشمل مصادر التشريع كلها على خلاف وسائل تحصيل مقاصد القرآن."[٩]

وهذا الاختلاف لم ينتبه له مَن عرَّف مقاصد القرآن من الباحثين المعاصرين؛ إذ اتبعوا في تعريفها تعريف العلماء لمقاصد الشريعة،[١٠] فعرَّفها عبد الكريم حامدي بناءً على

[٧] المرجع السابق، ص٥٠.

[٨] فصلاح الاعتقاد من المقاصد الأصلية للقرآن الكريم عند ابن عاشور، ومع ذلك عدل عنه؛ لأنه أراد أن يُفصِّل في المقاصد ذات التشريع التي تعد قانوناً للأُمة. يقول ابن عاشور: "وإذا لم يكن غرضنا في هذا الكتاب الكلام عن الإصلاح العام في الإسلام فلنلوِ عنان القلم عن الخوض في صلاح الاعتقاد، وفي صلاح الأنفس، وفي صلاح عمل العبادات." انظر:

– ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٦٦. ويتأكد هذا التفريق عند علال الفاسي من عنوان كتابه "مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها"؛ إذ أضاف المكارم إلى الشريعة. ومن العناوين التي ذكرها الفاسي في كتابه، والتي لم يرد ذكرها في كتاب "المقاصد" لابن عاشور: "مكارم الأخلاق مقياس كل مصلحة عامة وأساس كل مقصد من مقاصد الإسلام". انظر:

– الفاسي، علال. **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط٥، ١٩٩٣م، ص١٩٣ وما بعدها.

[٩] أسعد، علي. "مقاصد قرآنية يناط بها التمكين الأسري"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، مج٢٦، عدد٢، ٢٠١٠م، ص٤٨١.

[١٠] إذ صرَّح ببنائه على تعريفاتهم، فتعريفه لا يخرج عن تعريف كلٍّ من الريسوني واليوبي لمقاصد الشريعة إلا باستبدال كلمة القرآن بالشريعة؛ فقد عرَّف الريسوني مقاصد الشريعة بقوله: "إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وُضِعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد." انظر:

ما ذكره العلماء من تعريفات لمقاصد الشريعة بقوله: "مقاصد القرآن: هي الغايات التي أُنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد."[١١] وعلى هذا النهج سار عز الدين بن سعيد بن كشنيط الجزائري؛ إذ رأى أن أدق تعريف لمقاصد القرآن هو: "المعاني الغائية التي اتجهت إرادة الله الشرعية إلى تحقيقها من إنزاله القرآن على المُكلَّفين في الدارين."[١٢] فالتعريفان لا يشملان أنواع المقاصد القرآنية، ويقتصران على نوع واحد منها؛ ففي قوله: "الغائية" تقييد بهذا النوع. وممَّا يلتقي مع التعريفين السابقين تعريفها بأنها: "الأسرار والحكم والغايات التي نزل القرآن لأجل تحقيقها؛ جلباً للمصالح، ودفعاً للمفاسد، وهي واضحة في جميع القرآن أو معظمه."[١٣]

وأمَّا مسعود بودوخة فعرَّف مقاصد القرآن بأنها: "القضايا الأساسية والمحاور الكبرى التي دارت عليها سور القرآن الكريم وآياته؛ تعريفاً برسالة الإسلام، وتحقيقاً لمنهجه في هداية البشر."[١٤] وهذا التعريف يقصر المقاصد على المحاور الكبرى والقضايا الأساسية، وفي هذا إلغاء للأنواع الأُخرى من المقاصد، فضلاً عن أنه يَعد الموضوعات القرآنية هي المقاصد، وهذا ليس دقيقاً. "لذلك أُحدِّد المراد بالمقاصد القرآنية من خلال بيان مستويات الخطاب القرآني، والتي يمكن حصرها بثلاثة مستويات:

– الريسوني، أحمد. **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٤، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص٧. وعرَّفها اليوبي بقوله: "المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الله في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد". انظر:

– اليوبي، محمد سعد. **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة**، الرياض: دار الهجرة، ١٩٩٨م، ص٣٧.

[١١] حامدي، عبد الكريم. **المدخل إلى مقاصد القرآن**، الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص٣١. لذلك نجده في بيانه العلاقة بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة يكتفي بالكشف عن مقاصد الشريعة في القرآن، وإثبات أنه أصل لها.

[١٢] كشنيط الجزائري، عز الدين بن سعيد. **أمهات مقاصد القرآن**، عمّان: دار مجدلاوي، ط١، ٢٠١١م، ص٥٨–٥٩.

[١٣] المخلافي، نشوان، والأطرش، رضوان. "التفسير المقاصدي: إشكالية التعريف والخصائص"، **قرآنيكا مجلة عالمية لبحوث القرآن**، ملايا/ ماليزيا: مركز بحوث القرآن، ٢٠١٣م، مج٥، عدد٢، ص١٣٤.

[١٤] بودوخة، مسعود. "جهود العلماء في استنباط مقاصد القرآن الكريم"، المؤتمر العلمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه: جهود الأمة في خدمة القرآن وعلومه، المغرب، ٢٠١١م، ص٩٥٦.

المستوى الأول: ما جاء به القرآن الكريم من مضامين؛ سواء أكانت خبراً أم إنشاءً، ويمكن أن تكون جواباً عن السؤال الآتي: لماذا نزلت الآية القرآنية؟ فيكون الجواب: نزلت لتخبر، أو نزلت لتأمر، أو لتنهى.

المستوى الثاني: العلل والحكم والمعاني المستنبطة من الخطاب، ويمكن أن تكون جواباً للسؤال الآتي: لماذا نزل الأمر بكذا، أو النهي عن كذا، أو الخبر بكذا؟ فيكون الجواب ببيان العلة، أو الحكمة، أو المعنى، أو العبرة.

المستوى الثالث: هي المقاصد العليا والعامة والغايات التي يمكن تحصيلها من مجموع أدلة الخطاب القرآني، أو مجموع المعاني والحكم، أو العلل. فالمقاصد القرآنية شاملة للمستويات الثلاثة."[١٥]

٢. تقسيم المقاصد وتصنيفها بين النقد والطموح:

لا يمكننا إدراك دلالة النص على معناه الكلي إلا بوصفه بنيةً كبرى شاملةً دلالات جزئية؛ فالمعنى الكلي أكبر من مجموع المعاني الجزئية للمتواليات الجملية،[١٦] وهذا يفضي إلى أمرين؛ الأول: تأكيد أن الالتفات إلى المقاصد الجزئية لا يعني إهمال المقاصد الكلية، بل إن المقاصد الجزئية بكل مستوياتها، بدءاً بالحرف وانتهاءً بالجملة، لا يمكن أن تكون وجهتها في الكلام البليغ إلا من أجل المعنى الكلي.

والأمر الثاني: إقرار أن التصنيف المقاصدي قد يختلف من جهة الاعتبار في التصنيف من دون اختلافه في حقيقة ما ينجم عنه في المآل من مقاصد عامة وكلية، وهو بهذا يتفرع عن الأمر الأول، مُؤَكِّداً التكامل بين التصنيفات المقاصدية.

---

[١٥] أسعد، **مقاصد قرآنية يناط بها التمكين الأسري**، مرجع سابق، ص٤٦٣.

[١٦] بحيري، سعيد حسن. **علم لغة النص [المفاهيم والاتجاهات]**، مصر: الشركة المصرية العالمية، ط١، ١٩٩٧م، ص٧٥.

أ. المقاصد القرآنية في الدراسات القرآنية المعاصرة:

اعتنى المفسرون المعاصرون بتجلية الهداية القرآنية، والعلل، والحكم التشريعية، والعبرة على تفاوتٍ فيما بينهم؛ بُغية ربط المسلم بكتاب الله ﷻ ربطاً علمياً وثيقاً.[١٧] وقد صاحب هذا التفات المصنفين في علوم القرآن إلى الهدف والمقصد القرآني، فصار يُشترَط في المفسر أن يكون مُدرِكاً موضوع القرآن وهدفه؛ لأن ذلك يُعِين على الفهم السليم، ويعصم من الانحراف والزلل،[١٨] وأصبح ينظر إلى بيان القيمة العامة أو الأساسية للتفاسير على أساس دورها في رسم الصورة الصحيحة أو الكاملة للغرض الأساسي الذي نزل القرآن من أجله، ثم تبرير عدم احتواء تفاسير السابقين من الصحابة ومَن جاء بعدهم على الغرض الأساسي؛ بأنهم كانوا يتحسسون هذا الغرض، وأنه كان متحققاً من حولهم في المجتمع الإسلامي.[١٩]

---

[١٧] انظر الحكمة من تحريم الربا في:
– الزحيلي، وهبة. **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩١م، ج٣، ص٩٨. وانظر الحكمة من توحيد القبلة في:
– المراغي، أحمد مصطفى. **تفسير المراغي**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٦١هـ، ج٢، ص٥. وانظر الحكمة من إيجاب المتعة للمطلقة في:
– الصابوني، محمد علي. **صفوة التفاسير**، القاهرة: دار البيان العربي، ط٩، ١٩٨٩م، ج١، ص١٥٣. وانظر أصول الهداية القرآنية في:
– ابن باديس، عبد الحميد. **تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير**، جمع: توفيق محمد شاهين ومحمد الصالح رمضان، بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ص٦١، ص٣٢٠. وانظر مقاصد ما يضرب القرآن من أمثال في:
– السعدي، عبد الرحيم بن ناصر. **المجموعة الكاملة لمؤلفاته: القواعد الحسان لتفسير القرآن**، السعودية: مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٨، ص٦٧ وما بعدها. وانظر الحكمة من مشروعية القتال في:
– الطباطبائي، محمد حسين. **الميزان في تفسير القرآن**، طهران: دار الكتب الإسلامية، د.ت، ج٢، ص٦٠. وانظر عنوان كل مقطع متعلق بـ: من هداية الآيات في:
– الجزائري، أبو بكر. **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط٤، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

[١٨] الصباغ، محمد بن لطفي. **بحوث في أصول التفسير**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص٢٣٥.

[١٩] زرزور، عدنان. **علوم القرآن**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص٤١٨–٤٢١.

وقد اهتمت كتب علوم القرآن ببيان التعليلات الخارجية، مثل الحكمة من نزول القرآن منجماً،[٢٠] والأغراض العامة للموضوعات، والأسلوب القرآني.[٢١] وبالرغم من ذلك كله، فإن هذه الكتب لم تتجاوز حصر المقاصد القرآنية الرئيسة في الهداية والإعجاز.[٢٢]

وأمَّا ما يتعلق بالأغراض والأهداف لكل سورة ومقاصدها في القرآن[٢٣] فإن المصنفين فيها لم يحرصوا على بيان الغرض المحوري للسورة، مع أنهم بيَّنوا الأغراض العامة للسورة،[٢٤] ولكن من دون الاهتمام باستنباط الأغراض من تفسير السورة تفسيراً تحليلياً؛ إذ ذكروا هذه الأغراض بدايةً ليُبيِّنوا بعد ذلك وجه المناسبة بين الآيات القرآنية.

وفي هذا السياق، فإن بعض الدراسات القرآنية المعاصرة اهتمت بتجلية المقاصد القرآنية، مثل مقاصد آيات الطبيعة في القرآن الكريم؛ إذ فرضت دراسة آيات الطبيعة في القرآن على كاصد ياسر الزيدي أن يُبيِّن أهدافها الرئيسة، فذكر منها إثبات الخالق

---

[٢٠] المرجع السابق، ص٦٩ وما بعدها.

[٢١] مثل أغراض القصص والقسم. انظر:
– المرجع السابق، ص٦٩ وما بعدها، و ص٣٥٤ وما بعدها.

[٢٢] الزرقاني، محمد عبد العظيم. **مناهل العرفان في علوم القرآن**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ج٢، ص١٣٤-١٣٩. وظهرت دراسة قرآنية تحاول ربط الحضارة بالحكمة القرآنية باعتبار أن الحكمة القرآنية إنما هي صيغ لفظية صريحة، ومستنبطات فيه، بحيث تشمل العلة والسبب، وتتعمق في المجالات الفردية والاجتماعية والعالمية، وتتناول مقاصد مهمة بجلب المصالح ودرء المفاسد. انظر:
– حمدان، نزير. **حكمة القرآن والحضارة**، دمشق: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص٢٩٢.

[٢٣] وقفت على دراستين؛ الأولى:
– الصابوني، محمد علي. **قبس من نور القرآن الكريم: دراسة تحليلية موسعة بأهداف ومقاصد السور الكريمة**، دمشق: دار القلم، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م. والدراسة الثانية:
– شحاته، عبد الله. **أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن**، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٤، ١٩٩٨م.

[٢٤] انظر مثلاً أهداف سورة التوبة في:
– الصابوني، **قبس من نور القرآن الكريم: دراسة تحليلية موسعة بأهداف ومقاصد السور الكريمة**، مرجع سابق، ج٤، ص٦. وانظر الأهداف العامة لسورة البقرة في:
– شحاته، **أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن**، مرجع سابق، ج١، ص١٩-٢٠. أمَّا دراسة محمد عبد الله دراز التي بيَّن فيها المقاصد الكلية لسورة البقرة فقد اتسمت بالدقة والمنهجية، إلا أنها لم تُبيِّن المقصد المحوري للسورة. انظر:
– دراز، محمد عبد الله. **النبأ العظيم**، الكويت: دار القلم، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص١٦٣.

والدلالة على التوحيد، ثم خصَّص فصلاً عنوانه: "مقاصد وأغراض أُخرى"، ذكر فيه مقاصد عدَّة، منها: الحث على الاهتمام باللذات الحسية الطيبة، وتحرير الفكر من الأوهام.[٢٥]

والمُلاحَظ على بيان المقاصد في هذا البحث أنها لم تتجاوز كونها مقاصد قريبة، لكنها تعد خطوة أساسية لتوليد المقاصد العليا في أيٍّ من الموضوعات القرآنية.

ومِن الباحثين مَن حصر مقاصد القرآن بسبعة مقاصد رأى أنها ممَّا أكد القرآن عليه وكرره، وعُني به أشد العناية، وهي:

"١. تصحيح العقائد والتصورات للألوهية والرسالة والجزاء.

٢. تقرير كرامة الإنسان ورعاية حقوقه، خصوصاً الضعفاء من الناس.

٣. توجُّه البشر إلى حسن عبادة الله تعالى وتقواه.

٤. الدعوة إلى تزكية النفس البشرية.

٥. تكوين الأسرة الصالحة وإنصاف المرأة.

٦. بناء الأُمة الشهيدة على البشرية.

٧. الدعوة إلى عالم إنساني متعاون."[٢٦]

ومن الجديد ذكره أن كل مقصد من هذه المقاصد قد استقرأ من مقاصد أُخرى مستنبطة ومستقرأة من التقريرات والتأكيدات القرآنية، مثل المقصد السابع الذي يتجلَّى في جملة مبادئ أو قيم عليا دعا إليها الإسلام، وهذه أهمها:

١. تحرير الإنسان من العبودية للإنسان.

٢. الأخوة والمساواة الإنسانية.

---

[٢٥] الزيدي، كاصد ياسر. **الطبيعة في القرآن الكريم**، العراق: دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٠م، ص٢٣٨، ٢٦٨، ٣٧١-٣٧٢.

[٢٦] القرضاوي، يوسف. **كيف نتعامل مع القرآن**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ص٨٣.

٣. العدل لجميع الناس.

٤. السلام العالمي.

٥. التسامح مع غير المسلمين.[٢٧]

والحقيقة أن هذا البحث لم يكن تفصيلياً كما قرر مؤلِّفه في بدايته، ولم يحرص على استقراء جميع الآيات في موضوع واحد، مثل آيات الجهاد، ودراستها لاستنباط المقاصد الجزئية، ثم البناء عليها لاستنباط المقاصد القريبة فالعليا. بيد أن ذلك لا يمنع عَدَّها مقاصد مهمة وأساسية، بحيث يمكن أن يكون كلٌّ منها موضوع دراسة مستقبلية تُؤَكِّده أو تنفيه.[٢٨]

وهذا يعني أن الدراسات القرآنية التي أريد فيها (أو من بحوثها) أن تكشف عن المقاصد القرآنية ما تزال محدودة، وأنها تفتقر إلى المنهجية العلمية الموضوعية.

ب. ترتيب المقاصد بين النقد والطموح:

برزت على الساحة الفكرية حديثاً إشكالية تصنيف المقاصد وترتيبها وحصرها، فضلاً عن الدعوات المتزايدة إلى فتح الباب أمام أنواع أُخرى من المقاصد العليا لم ينصَّ عليها العلماء السابقون.[٢٩] ومردُّ ذلك أمور ثلاثة، هي:

---

[٢٧] المرجع السابق، ص١٢٩-١٤١.

[٢٨] من المقترحات المهمة التي قدَّمها القرضاوي في مجال الفقه الحضاري: فقه مكارم الشريعة، وذلك على غرار تسمية الأصفهاني لكتابه: "الذريعة إلى مكارم الشريعة". فأحكام الشريعة يهتم بها الفقهاء، ومكارمها يهتم بها الحكماء، "والمكارم تعني جانب القيم والأخلاق"، وهو باب مفتوح للمقاصد القرآنية والحديثية. انظر:
- القرضاوي، يوسف. "السُّنة والفقه الحضاري"، **مجلة مركز بحوث السُّنة والسيرة**، جامعة قطر، عدد٧، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص٥٢-٦٠.

[٢٩] انظر أمثلة على ذلك في:
- عطية، جمال الدين. **نحو تفعيل مقاصد الشريعة**، دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٢٨-١٧٢.
- الريسوني، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**، مرجع سابق، ص٤٧- ٥٧، ٣٨٦.
- الحسني، إسماعيل. **نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر ابن عاشور**، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص٢٩٩.
- الخمليشي، أحمد. **وجهة نظر**، الرباط: دار المعرفة، ١٩٩٨م، ج١، ص٢٤٩، ج٢، ص١٢٦.

– التفريق بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن الكريم، وهو ما ألمحت إليه سابقاً، ولم يلتفت إليه معظم الباحثين، ولا سيما أولئك المنادين بإضافة مقاصد أُخرى زيادةً عمَّا ذكره السابقون من الأصوليين، أو بإلغاء هذا التقسيم والإتيان ببديل عنه.

– عدم اتفاق الباحثين على نسق واحد في العودة إلى النصوص الأولى لاستقراء المقاصد، وتفاوتهم في هذا المجال، وحتى في حال تحكيمهم النصوص فإن فهمها كان إسقاطياً تابعاً لأفكار مسبقة.[٣٠]

– الإشكالية المتعلقة بقدرة المفسر على استقراء المقاصد القرآنية وترتيبها، وما إذا كان النص القرآني يُقدِّم معطيات لترتيب المقاصد.

فابن عاشور –مثلاً– لم يذكر تصنيفاً للمقاصد التي عرض لها في تفسيره؛ لأنه كان يتبع المنهج التحليلي الذي يعتمد تفسير الآيات وَفق ترتيب المصحف، فلم يُشر إلى المقصد الأعلى للقرآن إلا إشارات نادرة، وذلك عندما يَرد ما يدل عليه ويُحقِّقه، وإن كان جزئياً.[٣١] يضاف إلى ذلك أن المُتتبِّع للمقاصد التي ذكرها عند تفسيره الآيات القرآنية ذات الصلة بالمقاصد الأصلية التي عرض لها في مقدمته؛ يلحظ أنها مقيدة بما جاء القرآن الكريم لتبيانه في الآيات القرآنية، من دون الالتفات إلى إبراز مقاصد الآيات التي يجمعها موضوع مشترك.[٣٢]

– محمد، يحيى. "نظرية المقاصد والواقع"، **مجلة قضايا إسلامية معاصرة**، إيران، عدد٨، ١٩٩٩م، ص١٤٧–١٥١.

[٣٠] انظر –مثلاً– محاولة إثبات مقصد دفع الأبحاث الوراثية في ضوء الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والاستدلال على مقصد امتداح الموروثات السليمة بالإشارات القرآنية (إذ لم يلتفت الباحث إلى المقصد الأصلي من الآيات) في:

– حسن، مصدق. "المقاصد الشرعية والقضايا البيولوجية"، (أطروحة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تونس: جامعة الزيتونة، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠–٢٠٠١م)، إشراف: بوبكر الأخزوزي، ص٦٧–٧٣، ٨٨–٩٣.

[٣١] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج٨، ص١٦٢. انظر أيضاً:

– المرجع السابق، ج٢، ص١٣٤، ١٣٦، ١٥٤، ١٨٢.

[٣٢] وإن كان في بعض الأحيان يُبيِّن المقصد من آيتين أو عدَّة آيات متعاقبة. انظر مثلاً:

ويرى ابن عاشور أن تكرار الأمر أو النهي في فعل ما؛ سواء أكان صريحاً أم غير صريح، يدل على مبلغ عناية الشارع به، وأن النصوص قوية الدلالة والعامة المطلقة تدل على أصول كلية، فربط بعضها بما يناسبها من المصالح [الضرورية، أو الحاجية، أو التحسينية]، لكنه لم يُبيِّن كيفية دلالة النص على ترتيب المقاصد إلا بإشارات محدودة. ويظهر ذلك جلياً في استقرائه المقصد الأعلى الذي ذكره في كتابه "أصول النظام الاجتماعي"؛ إذ حرص على إبراز التكامل بين أجزاء المقصد الأعلى من القرآن؛ ليكون في النهاية صلاحاً عمرانياً، لا يمكن الوصول إليه من دون الصلاح الفردي والجماعي. فتحقُّق الأدنى شرط لوجود الأعلى، وتعليل ذلك عند ابن عاشور أن المجتمع البشري أو الأُمة "عبارة عن مجموعة من الناس هي كل ملتئم من أجزاء هي الأفراد، فإذا صلحت حصل من مجموعتها الصالحة مجتمع يسوده الصلاح، ثم هو محتاج إلى أسباب أُخرى من الصلاح زائدة على أسباب صلاح الأفراد، وتلك هي أسباب صلاح نواحي الهيئة الاجتماعية في أحوال علاقات بعض أفرادها ببعض؛ لأن حالات التجمع تبعث عوارض جديدة لم تكن موجودة في أحوال انفراد الأفراد، وقد تطغى بقوتها الاجتماعية على ما تقف عليه الأفراد من الكمالات، فتحجبها أو تزيلها بالمرة بحكم الاضطرار لمسايرة دواعي الأحوال الاجتماعية. فلم يكن بُدٌّ لشريعة الإصلاح من وضع قوانين زائدة على قوانين إصلاح الأفراد."[٣٣] ويلزم من ذلك أن الصلاح العمراني لن يكون من دون الصلاح الفردي والجماعي، فكيف تُضبَط تصرفات الجماعات والأقاليم بعضها مع بعض إذا لم تكن مؤسسة على الصلاح أصلاً؟ وكيف يُحفَظ نظام العالم الإسلامي من دون حفظ نظام الأفراد والجماعات؟ يضاف إلى ذلك أن الصلاح العمراني يتطلب توافر أسباب صلاح النواحي العمرانية في أحوال علاقات الجماعات والأقاليم بعضها مع بعض؛ بإيجاد القوانين الضابطة، والمحافظة على النظام.[٣٤]

– ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج٧، ص٢١٠–٢١١، ٣٥٣.

[٣٣] ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي**، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، ص٤٢– ٤٣. انظر أيضاً:

– ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص٣٨.

[٣٤] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص٣٨.

ولكن، إذا كان ابن عاشور يبرهن على ضرورة هذه المراتب عملياً، فما دليله على ذلك؟ لقد استوحى ابن عاشور هذا التدرُّج من مراحل الدعوة الإسلامية بين مكة والمدينة، فكانت معظم المرحلة الأولى مُوجَّهة إلى الإصلاح الفردي، والثانية إلى الإصلاح الجماعي وتأسيس قواعده وإشادة صروحه،[٣٥] وهذا ما دلت عليه عديد الآيات.[٣٦]

وعدم التفات المفسرين إلى ذلك لا يلغي المعطيات القرآنية بخصوص أهمية المقاصد القرآنية ودرجتها، ولكن شريطة تقصيد الخطاب الإلهي بأجزائه وكلياته، اعتماداً على القرائن السياقية والحالية. وقد نبَّه الأصوليون لبعض هذه المعطيات النصية وغير النصية، بسؤالهم مثلاً: هل يمكن تحديد درجة المصالح وَفق الأوامر والنواهي القرآنية؟ وأمَّا علماء المقاصد فقد نبَّهوا على أن الأوامر والنواهي لا تتفاوت في دلالتها من جهة الاقتضاء، وإنما يكون التفاوت بين المطلوبات من جهة جلب المصالح ودرء المفاسد.[٣٧] ولكن، هل كان من أهداف القرآن الكريم التنبيه على رتبة المقاصد القرآنية أو أن ذلك متروك للمصلحة؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل تحتاج إلى بحث مستقل، ولكن يكفي في هذا المقام الدعوة إلى ضرورة البحث في هذه المسألة، بالانطلاق من النص أولاً ضمن معطياته النصية والقرائن الحالية، بالرغم من أنني لا أُنكِر أن ثَمَّة مصالح ومفاسد لم تنصَّ عليها

---

[٣٥] ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي**، مرجع سابق، ص١٠٣-١٠٤. انظر:
- ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٦٣.

[٣٦] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج٢، ص١٣٢.

[٣٧] ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز. **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، تحقيق: عبد الغني الدقر، دمشق: دار الطباع، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص٤٥-٤٦. انظر:
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. **الموافقات**، تحقيق: عبد الله دارز، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج٣، ص١١٥. لكن الشاطبي لا يلغي دور السياق في التفريق بين ما هو منها أمر وجوب، أو ندب، أو نهي تحريم، أو كراهة، ولا يمكن أيضاً إنكار عدم تأكيد الطلب فيما يوافق الحظوظ اتكالاً على الجبلة كالأكل والشرب، وتأكيده إذا خالف حظ النفس كالعبادة. انظر:
- المرجع السابق، ج٢، ص١٣٧.

الآيات القرآنية، وإنما أدَّعي أن تقصيد الآيات بأجزائها وكلياتها قد يوصل إلى الإجابة عن هذا التساؤل.[٣٨]

وفي هذا السياق، فقد اجتهد الباحث عز الدين بن سعيد كشنيط الجزائري في أن يضع تصنيفاً لأمهات مقاصد القرآن، واقترح معايير مختلفة لترتيبها وتصنيفها، ولكن الطريف أنه أوصى الباحثين في خاتمة أطروحته أن يتتبعوا ما ذكره من طرائق ومعايير، لاستخلاص أمهات مقاصد القرآن، والوقوف على أوائل ما أراد الله ﷻ من عباده،[٣٩] وهذا يدل على ما ذكرته آنفاً من أن الدراسة المقاصدية ما زالت في بدايتها، ويُؤكِّد ضرورة تضافر الجهود لبناء المنظومة المقاصدية القرآنية.

ثانياً: تعريف التفسير المقاصدي للقرآن وإثبات مشروعيته

التفسير المقاصدي هو مركَّب وصفي من التفسير والمقاصد؛ ومقاصد القرآن سبق تناولها وتعريفها في المبحث السابق. أمَّا هذا المبحث فيتناول المراد بالتفسير لغةً واصطلاحاً، ثم تعريف التفسير المقاصدي.

١. التفسير في اللغة والاصطلاح:

التفسير لغةً من الفسر، والفسر في اللغة أصل يدل على البيان والإيضاح،[٤٠] ومن معانيه: "كشف المغطى"،[٤١] ومنه المعنى الاصطلاحي للتفسير في بيان المعنى وفهم المراد،[٤٢] وهو هدف التفسير، وموضوعه القرآن الكريم. وهذا القدر من التحديد متفق عليه بين العلماء المُعرِّفين للتفسير في الاصطلاح.

[٣٨] يرى جمال الدين عطية أن ترتيب المقاصد الشرعية إنما يعود إلى المصالح والمفاسد فيما ليس فيه نصّ، ولا إجماع، ولا قياس خاص، وقد أطلق على ذلك اسم المعيار الموضوعي. انظر تفصيل ذلك في:
– عطية، **نحو تفعيل مقاصد الشريعة**، مرجع سابق، ص٥٩–٧٠.

[٣٩] كشنيط الجزائري، **أمهات مقاصد القرآن**، مرجع سابق، ص٥٣٥.

[٤٠] ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق، ج٤، مادة: فسر، ص٥٠٤.

[٤١] ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج٥، مادة: فسر، ص٥٥.

[٤٢] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: مصطفى البغا، دمشق–بيروت: دار ابن كثير، ط٣، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ج٢، ص١١٩٠–١١٩١.

وفيما يأتي بعض تعريفات التفسير في الاصطلاح:

- "شرح القرآن وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصه، أو إشارته، أو فحواه."[٤٣]

- "علم يُعرَف به فهم كتاب الله تعالى المنزل على محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه."[٤٤]

- "اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها باختصار أو توسع."[٤٥]

- "علم يُبحَث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية."[٤٦]

والمُلاحَظ على هذه التعريفات أنها:

أ. لا تجعل التفسير يقتصر فقط على شرح ألفاظ القرآن الكريم، أو تفسير مشكله، وإنما تتوسع فيه بحيث يشمل بيان الحكم وأحكامه وما يستفاد من معانيه.

ب. تضبط التفسير ببيان مراد الله ﷻ، وهو ما يجب أن يكون غرض المفسر من تفسيره، وله أن يجزم به إذا كانت الدلالة قطعية، وأن يرجحه عندما تكون ظنية. يقول ابن عاشور في ذلك: "فمراد الله من كتابه هو بيان تصاريف ما يرجع إلى حفظ مقاصد الدين، وقد أَودَع ذلك في ألفاظ القرآن التي خاطَبَنا بها خطاباً بيِّناً، وتعبدنا بمعرفة مراده والاطلاع عليه، فقال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩﴾ (ص:٢٩)."[٤٧]

---

[٤٣] ابن جزي الكلبي الغرناطي، محمد بن أحمد. **التسهيل لعلوم التنزيل**، تحقيق: عبد الله الخالدي، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤١٦هـ، ج١، ص١٥.

[٤٤] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. **البرهان في علوم القرآن**، بيروت: دار المعرفة، ١٩٥٧م، ج١، ص١٣.

[٤٥] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص١١.

[٤٦] الزرقاني، **مناهل العرفان في علوم القرآن**، مرجع سابق، ج٢، ص٣.

[٤٧] يقول ابن عاشور: "... سواء قلنا إنه يمكن الاطلاع على تمام مراد الله تعالى، وهو قول علمائنا، والمشائخي، والسكاكي؛ وهما من المعتزلة، أم قال قائل بقول بقية المعتزلة إن الاطلاع على تمام مراد الله تعالى غير ممكن [وهو خلاف لا طائل تحته]؛ إذ القصد هو الإمكان الوقوعي لا العقلي، فلا مانع من التكليف باستقصاء البحث عنه بحسب الطاقة ومبلغ العلم مع تعذُّر الاطلاع على تمامه." انظر:

ت. لا تُقيِّد التفسير بمنهج أو اتجاه مُحدَّد.

٢. تعريف التفسير المقاصدي في الاصطلاح:

بالرغم من جدة الدعوة إلى هذا النوع من التفسير، فإن ثمَّة تعريفات عدَّة متباينة له؛ إذ تفاوتت جهود الباحثين في التعبير عنه، فقد عُرِّف بأنه: "ذلك النوع من التفسير الذي يهتم ببيان المقاصد التي تضمَّنها القرآن، وشُرِعت من أجلها أحكامه، ويكشف عن معاني الألفاظ، مع التوسع في دلالاتها، مراعياً في ذلك قواعد التفسير بالمأثور، والسياق، والمناسبات."[٤٨]

ويُلاحَظ على هذا التعريف حصره التفسير المقاصدي في الكشف عن مقاصد الأحكام، فضلاً عن لزوم الدور في تعريفه التفسير المقاصدي ببيان المقاصد.

وأمَّا وصفي عاشور أبو زيد فعرَّفه بأنه: "لون من ألوان التفسير يبحث في الكشف عن المعاني والغايات التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً أو جزئياً، مع بيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصلحة العباد."[٤٩] ثم يقول بعد ذلك: "والنص على [بيان كيفية الإفادة منها] جاء للتأكيد على أن التفسير ليس للتفسير وحسب، وإنما لبيان كيفية استنزال هدايات القرآن للواقع المعاصر، وكيف تفيد منها الدوائر الاجتماعية المختلفة."[٥٠]

ونحسب أن تنزيل المقاصد على الواقع يعد خطوة لاحقة للتفسير المقاصدي؛ فلو أردنا منه أن يكون نوعاً من أنواع التفسير لوجب أن يتقيد بقيده بالاقتصار على التفسير، ولا سيما أن استقراء المقاصد لا بُدَّ فيه من جهد كبير يحتاج فيه الباحث إلى التركيز عليه بدايةً، إضافةً إلى أن التنزيل يكون بعد الاستقراء ولو في موضوع واحد.

– ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص٣٩.

[٤٨] المخلافي، والأطرش، **التفسير المقاصدي: إشكالية التعريف والخصائص**، مرجع سابق، ص١٤٢.

[٤٩] أبو زيد، وصفي عاشور. "التفسير المقاصدي لسور القرآن الكريم"، **مؤتمر فهم القرآن بين النص والواقع**، الجزائر، كلية أصول الدين، ٤–٥ ديسمبر ٢٠٠٣م، ص٧.

[٥٠] المرجع السابق، ص٧.

ولذلك نُعرِّف التفسير المقاصدي للقرآن بأنه الكشف عن مراد الله ﷻ فيما أنزله في القرآن الكريم من مضامين، وأسس، وكليات، وعلل، وحِكم، وعِبر، ومعانٍ غائية؛ سواء أكان منصوصاً عليها، أم مستنبطة من تراكيبه، أو آياته، أو سوره، أو موضوعاته، وبيان بنائها التكاملي.

ولا نرى أن تعريف الزرقاني للتفسير[٥١] يختلف عن تعريف التفسير المقاصدي؛ لأن مراد الله ﷻ في كتابه هو مقاصد جزئية وكلية، خاصة وعامة، يجب أن يسعى المفسر إلى تحصيلها؛ فلو اقتصر في التعريف على الكشف عن مراد الله في القرآن الكريم لكان مُعبِّراً عن ماهية التفسير المقاصدي، لكننا نريد الضبط والتفصيل؛ إذ لا فرق بين غرض التفسير عامة والتفسير المقاصدي؛ فغرض المفسر هو "بيان ما يصل إليه، أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بأتم بيان يحتمله المعنى، ولا يأباه اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن، أو ما يتوقف عليه فهمه أكملَ فهم، أو يخدم المقصد تفصيلاً وتفريعاً."[٥٢]

والحقيقة أن المفسرين لم يلتفتوا إلى استقراء المقاصد العامة والكلية والعالية واستنباطها، في حين يعد ذلك اتجاهاً رئيساً في التفسير المقاصدي، وتأكيداً للكشف عن المقاصد الخاصة والجزئية والقريبة، وتصحيحاً للخلل الذي أصاب علم التفسير حسب ما سنذكره لاحقاً.

وقد استعمل معظم الأصوليين مصطلح "المعنى" للدلالة على الحكمة والعلة، وهذا الذي نقصده في هذا التعريف.[٥٣] وبالرغم من أن أكثر المفسرين السابقين جعلوا دلالة

---

[٥١] عرَّفه بأنه "علم يُبحَث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية." انظر:
– الزرقاني، **مناهل العرفان في علوم القرآن**، مرجع سابق، ج٢، ص٣.

[٥٢] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص٤١.

[٥٣] انظر استعمال الأصوليين المعنى للدلالة على العلة في:
– الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، المنصورة: دار الوفاء، ط٤، ١٤١٨هـ، ج٢، ص٥٦٥.

المعنى محصورة في شرح الألفاظ والتفسير،[٥٤] فإن قِلَّة منهم جعلوا لفظ "المعنى" دالاً على الحكمة والعلة والمقصد؛ لأنه من "طريق اللغة المقصد، يقال: عناه يعنيه؛ أي أراده وقصده. فيكون معنى الآية: ما به يظهر حكمة الحكيم في نزول الآية. ويكون قصد مَن يروم سر الآية". "وقيل اشتقاق المعنى من العناية، وهي الاهتمام بالأمر، يقال: فلان مَعْنِيٌّ بكذا؛ أي مهتمٌّ به. فيكون المعنى أن الباحث عن الآية يصرف عنايته واهتمامه إلى أن ينكشف له المراد من الآية."[٥٥]

ويفيد لفظ "المعاني" في التعريف جميع المعاني الجزئية والكلية الخاصة والعامة؛ سواء كانت على مستوى التراكيب والمفردات، أو على مستوى الآية، أو الآيات، أو الموضوع، أو الموضوعات، والتقييد "بالغائية" للدلالة على الغرض،[٥٦] والفائدة، والهدف، والمقصود، والعلة الغائية؛ لأن تركيب "المعاني الغائية" يشمل كل هذه المصطلحات في المآل وإن اختلفت من حيث الاعتبار.

– ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد. **روضة الناضر**، تحقيق: عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ط٢، ١٣٩٩هـ، ص٣٢٤. وقد خالف في هذا ابن حزم الظاهري؛ إذ حصر المعنى في التفسير. انظر:

– ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد. **الإحكام في أصول الأحكام**، القاهرة: دار الحديث، ط١، ١٤٠٤هـ، ج٨، ص١٠١.

[٥٤] انظر مثلاً:

– الطبري، جعفر محمد بن جرير. **جامع البيان في تأويل القرآن**، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ، ج١، ص١٩٥-١٩٦.

– ابن عطية الأندلسي، عبد الحق. **المحرر الوجيز تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية)**، تحقيق وتعليق: الرَّحال الفاروق، وعبد الله بن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد إبراهيم، ومحمد الشافعي صادق العناني، طُبِع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، الدوحة: مؤسسة دار العلوم، ط١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٧م، ج١، ص١٠٧، ١٩٦. وانظر من المحدثين:

– رضا، محمد رشيد. **تفسير القرآن الحكيم المشتهر باسم تفسير المنار**، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط٢، أعيد طبعه بالأوفست، ج١، ص٤٩.

– الألوسي، محمد. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: محمد السيد الجلنيد، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص٤١، ٥٩.

[٥٥] الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. **بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز**، تحقيق: محمد علي النجار، بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٣م، ج١، ص٨٠-٨١.

[٥٦] الغرض: هو غاية الشيء الذي طُلِب لأجلها. انظر:

– السبكي، علي بن عبد الكافي. **الإبهاج**، تحقيق: جماعة من العلماء، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص٧١.

٣. إثبات مشروعية التفسير المقاصدي:

يستمد التفسير المقاصدي مشروعيته من مشروعية التفسير في الوقوف على مراد الله بحسب الطاقة البشرية، وطريق ذلك تحصيل مقاصده واستنباطها؛ فالغرض الأول من نزول القرآن الكريم هو العمل، ولا يتم ذلك إلا بالوقوف على معانيه ومقاصده. ولكن، قد يقول قائل: إن هذا متحقق في الوقوف على المقاصد في مستواها الأول، وما نص عليه من العلل والحكم في مستواها الثاني؛ لذا فسؤال المشروعية يبقى عن استنباط المقاصد في مستواها الثالث ومحاولة ترتيبها.

ومنطلق الإجابة عن ذلك هو القرآن نفسه فيما يحيلنا إليه من التدبر في آياته، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ (النساء: ٨٢)، وقال سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾ (محمد: ٢٤)، وقال ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ (ص: ٢٩).

فالمبارك: ما فيه الخير الكثير، "وكل آيات القرآن مبارك فيها لأنها إمَّا مرشدة إلى خير، وإمَّا صارفة عن شر وفساد، وذلك سبب الخير في العاجل والآجل، ولا بركة أعظم من ذلك. والتدبر: التفكر والتأمل الذي يبلغ به صاحبه معرفة المراد من المعاني."[٥٧]

فالآيات تأمر بالتفكر فيها ومعرفة غاياتها، ولو كان ذلك من كلام البشر لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً من تناقض المعنى وتفاوت النظم، وأمَّا ما يجده بعضهم من اختلافٍ فليس لتناقض في الحكم، بل لاختلاف الأحوال في الحكم والمصالح.[٥٨] وفي هذا توجيه إلى عدم الاكتفاء بالوقوف على ظاهر الآيات، وإنما التفكر في معانيها وغاياتها ومقاصدها؛ فقد عاب القرآن الكريم على المشركين حين اكتفوا بالظاهر، ولم يتفكروا في المقصود من ضرب

---

[٥٧] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج٢٣، ص٢٥٢-٢٥٣.

[٥٨] البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ، ج٢، ص٨٦.

المثل بالعنكبوت والذباب،[٥٩] في مثل قوله تعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ (العنكبوت: ٤١). ويمكن أيضاً الاستدلال بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ﴾ (الزمر: ٢٣) على تكاملية المعاني والأغراض القرآنية؛ لأن الله أراد أن يجعله كتاباً متشابهاً، فمن تشابه تشابه معانيه، وكذلك جعل القرآن مثاني؛ "لأنه مكرر الأغراض، وهذا يتضمن امتناناً على الأُمة بأن أغراض كتابها مكررة فيه لتكون مقاصده أرسخ في نفوسها،"[٦٠] حتى إن بعض العلماء عَدُّوا القرآن كالكلمة الواحدة،[٦١] وفي ذلك كله دلالة على أن مقاصده متصلة فيما بينها، وفي تكرار أغراضه بناء لبعضها على بعض. وقد اتفق العلماء على أن من أحسن طرائق التفسير تفسير القرآن بالقرآن[٦٢] (أصل يستند إلى تفسير رسول الله ﷺ)؛ ما يُؤكِّد التكامل بين معاني آياته وموضوعاته، ثم وحدة مقاصده.

ولا شك في أن طبيعة الأفكار والموضوعات الجزئية ذات الصلة بموضوعات أكبر، يحكمها التداخل والتكامل، والانضواء تحت مشترك واحد، ولا سيما حين تهدف في بُعْدها الغائي إلى تحقيق مقصد مشترك، كما في القرآن الكريم. فمجموع الآيات التي

[٥٩] إذ قال المشركون: ما بال العنكبوت والذباب يذكر في القرآن؟ ما هذا الإله؛ فنزل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ (البقرة: ٢٦)؛ فأخذوا بمجرد الظاهر، ولم ينظروا في المراد، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ (البقرة: ٢٦). انظر:

– ابن أبي حاتم،أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس. **تفسير ابن أبي حاتم**، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٣، ١٤١٩هـ، ج١، ص٦٩.

– الشاطبي، **الموافقات**، مرجع سابق، ج٤، ص٢١٢.

[٦٠] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج٢٣، ص٣٨٦-٣٨٧.

[٦١] انظر مثلاً:

– الرازي، محمد بن عمر. **مفاتيح الغيب**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٢٠هـ، ج٢، ص٢٨٤.

– الشيرازي، إبراهيم بن علي. **اللمع في أصول الفقه**، د.م: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص٤٤.

[٦٢] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. **مقدمة في أصول التفسير**، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٩٠هـ/١٩٨٠م، ص٣٩. انظر أيضاً:

– الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم. **الفوز الكبير في أصول التفسير**، ترجمة: سلمان الندوي، القاهرة: دار الصحوة، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ص١٨٠.

تخاطب الإنسان، والتي تعرض لكل ما يصلحه من جوانب مختلفة، ضمن مستويات متعددة، يمثل مقاصد خاصة في كل جانب ومستوى، ومقاصد عامة في مجموعها، تدفع إلى البحث في علاقة بعضها ببعض، وترتيبها، وبنائها؛ ما قد يؤسس لتفسير مقاصدي هدفه الكشف عن هذه المقاصد في مستوياتها المختلفة، ودرجاتها، ومنظومتها البنائية في القرآن الكريم. ولعل التطبيق هو الذي يُؤكِّد هذا أو ينفيه؛ لذا نعرض المثال الآتي:

المقصد العام الأعلى للقرآن الكريم (إصلاح العالم) يمكن استنباطه من آيات كثيرة وموضوعات متعددة، والأداة المتبعة لتحصيله هي الاستقراء المعنوي.[٦٣] وإثبات ذلك يكون باستقراء:

أ. أدلة صريحة كلية تدل على أن مقصد الشريعة هو إصلاح هذا العالم، وإزالة الفساد منه، قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ۝٢٢ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ (محمد: ٢٢-٢٣)، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ۝٢٠٥﴾ (البقرة: ٢٠٥)، وقال عز من قائل: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٣٠)؛ إذ دل الاستفهام المشوب بالتعجب على أن الملائكة علموا أن مراد الله من خلق الأرض هو صلاحها، وانتظام أمرها،[٦٤] فقال تعالى مخاطباً هذه الأُمة: ﴿وَلَا

[٦٣] عرَّف الشاطبي الاستقراء المعنوي بأنه: "الذي لا يثبت بدليل خاص، بل بأدلة منضافٍ بعضُها إلى بعض، مختلفة الأغراض، بحيث ينتظم من مجموعها أمر واحد تجتمع عليه تلك الأدلة، على حدٍّ ما ثبت عند العامة جود حاتم، وشجاعة علي ﷺ، وما أشبه ذلك." انظر:

– الشاطبي، **الموافقات**، مرجع سابق، ج٢، ص٣٩. "فالاستقراء المعنوي ليس استقراء لأوصاف عرضية، ولا هو استقراء لذات الأدلة جزئية كانت أم كلية، وإنما هو استقراء لمقتضيات أدلة وردت بأشكال وصيغ مختلفة، لأغراض شتَّى، وفي أبواب متفرقة، لكنها تشترك في معنى من المعاني، يكمل كل منها الآخر فيه، ويسند كل منها ما يسبقه من أدلة، إلى أن يصل الناظر فيها إلى اليقين، والقطع بكون المعنى الذي اشتركت فيه هذه الأدلة مقصداً من مقاصد الشارع." انظر:

– جغيم، نعمان. "الاستقراء عند الإمام الشاطبي"، **التجديد**، س٤،عدد٧، ذو القعدة ١٤٢٠هـ/فبراير ٢٠٠٠م، الجامعة الإسلامية بماليزيا، ص٢٠٤.

[٦٤] ابن عاشور، **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، مرجع سابق، ج١، ص٤٠٣. ثمَّة آيات كثيرة غير صريحة "ذكر فيها الصلاح في معرض الحث والمدح، وذكر فيها الفساد في معرض التحذير والذم"، لا تدخل في هذا الاستقراء؛ لأنها تحتمل أن يراد منها غير صلاح، وفساد الأعمال من الإيمان والكفر.

تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ (الأعراف: ٥٦)، إضافةً إلى الآيات التي حكت بعض أهداف شريعة الأنبياء السابقين، مثل الإصلاح وعدم الفساد، ومن ذلك ما جاء حكايةً عن شعيب على لسانه: ﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ (الأعراف: ٨٥)، وما جاء حكايةً عن ثمود: ﴿وَلَا تَعْثَوْاْ فِي ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (البقرة: ٦٠).

ب. أدلة من قبيل الإيماء جاءت دالة على أن الصلاح في هذا العالم مِنَّة كبرى يَمُنُّ بها الله تعالى على عباده الصالحين جزاءً لهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ (الأنبياء: ١٠٥-١٠٦)، وقال سبحانه مخاطباً المسلمين: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ (النور: ٥٥)، وقال ﷻ في معرض الوعد: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧)، وامتن على بني إسرائيل بالإنقاذ من الأسر بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ (المائدة: ٢٠)؛ فلولا أن صلاح هذا العالم مقصود للشارع ما امتن الله به على عباده.

ت. أدلة تدل على أن الإصلاح المُنوَّه به هو صلاح أحوال الناس وشؤونهم في الحياة الاجتماعية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ﴾ (البقرة: ٢٠٥)، فحذَّر من إفساد موجودات العالم، فضلاً عن أن الذي أوجد قانون بقاء هذا العالم لا يظن أنه فعل ذلك عبثاً، قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ (المؤمنون: ١١٥)، إضافةً إلى التشريعات الرادعة عن الإفساد، وإقامة الشريعة لإصلاح معاملة الناس فيما بينهم نظام الحق الدافع للفساد، قال تعالى: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ (المؤمنون: ٧١).[٦٥]

---

[٦٥] يرى ابن عاشور أن بعموم هذه الأدلة ونحوها قد "حصل لنا اليقين بأن الشريعة متطلبة لجلب المصالح ودرء المفاسد"، وعَد ذلك قاعدة كلية في الشريعة. انظر:

- ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٦٣-٦٥.

ثالثاً: علاقة التفسير المقاصدي بأنواع التفسير الأُخرى

لا شك في أن غاية علم التفسير التي يتعيَّن على المفسر أن يسعى إلى تحقيقها، هي الكشف عن مراد الله ﷻ في القرآن الكريم، وهو أمر مشترك بين التفسير المقاصدي وأنواع التفسير الأُخرى التي يُعبَّر عنها بالكشف عن المراد واستنباط الأحكام والحكم تارةً، وما ينبغي أن يكون غرض المفسر من تفسيره تارةً أُخرى؛ ما يعطي هذا النوع من التفسير المشروعية نظراً إلى عدم انفكاكه عن غاية التفسير، وعمَّا يجب تحقُّقه من شروط في التفسير والمفسر. غير أن خصوصية هذا النوع تظهر في بناء اتجاه تفسيري يتجاوز الثغرات والإشكاليات المطروحة في علم التفسير، انطلاقاً من تأكيد غاية علم التفسير التي ينبغي للمفسر أن يسعى إلى تحقيقها؛ إذ يبرر ذلك كله ما آل إليه علم التفسير، ولا سيما في العصر الحديث الذي بَعُدت فيه المسافة عن معاني لغة القرآن الكريم وَفق معهود العرب في الخطاب، بسبب تطور اللغة الدلالي، أو عدم اعتبار المفسر لمعطيات النص، أو انطلاقه من أفكاره المسبقة، وتوظيفه النص القرآني انتصاراً لآرائه، أو ضعفه من الناحية العلمية... وأمَّا ما وُجِد من تفاسير متعددة فقد مثَّل ردَّ فعل على واقع المسلمين المتخلف المنبهر بالغرب؛ ما أدَّى إلى تحميل الآيات القرآنية ما لا تحتمل، وفي هذا عدول للمفسرين عن غاية علم التفسير التي هي من مقومات موضوعه.

ولا شك في أن تأكيد مقاصدية الخطاب القرآني في هذا النوع من التفسير إعادة إلى تحقيق أهداف المفسر، ثم ضبط التفسير، وهو ما سيميزه من الأنواع الأُخرى. فقد سعى المفسرون عموماً إلى بيان المقاصد القرآنية في مستواها الأول، ولكن قِلَّة منهم التفتوا إلى تحصيل المقاصد في مستواها الثاني، مع إشارات نادرة إليها في مستواها الثالث، من دون أن يكون الهدف هو بناء منظومة مقاصدية تكاملية؛ لذا سنقصر المقارنة هنا على التفسير الموضوعي من باب التمثيل، ولا سيما أنه وثيق الصلة والشبه به، أو مُحقِّقاً له.

١. علاقة التفسير المقاصدي بالتفسير الموضوعي:

إن منهجية البحث في وحدة القرآن الموضوعية تختلف عن الاتجاه المقاصدي فيما يأتي:

أ. هدف التفسير الموضوعي للقرآن الكريم هو تمثيل "مقاصد القرآن من خلال إبراز موضوعاته المتكاملة التي تعد مشاعل هداية تنير للناس في حياتهم سبل السلام وطرق النجاة."[٦٦]

فتجلية المواقف والحقائق والأصول القرآنية إنما هي من أجل الوصول إلى هداية القرآن،[٦٧] في حين أن هدف الاتجاه المقاصدي هو استجلاء المقاصد القرآنية؛ سواء كان المنطلق هو النص أو الواقع، من دون سعي إلى توظيف هذا التوجُّه، ولهذا يكمن محل الخلاف هنا في منهجية التفسير الموضوعي التي تهدف إلى إبراز هداية القرآن في شؤون الحياة، خلافاً للاتجاه المقاصدي الذي يُركِّز في المقام الأول على تحصيل المقاصد القرآنية، ولا يخفى على أحد أهمية استناد الأول على الثاني، وقد أشرنا إلى ذلك آنفاً.

ب. اختلاف منهجية التفسير الموضوعي للقرآن عن الاتجاه المقاصدي في أن الاستقراء في التفسير الموضوعي منحصر في جمع الآيات المتعلقة بالموضوع الواحد؛ لعرض محتوى الآيات بصورة تُبرِز الوحدة الموضوعية فيها، بينما الاستقراء في الاتجاه المقاصدي متعدد المستويات والأنواع؛ فقد يكون استقراءً للعلل الآيلة إلى حكمة واحدة، أو استقراءً للأدلة المشتركة في علة واحدة، أو استقراءً لمقتضيات الأدلة المشتركة في معنى من المعاني، أو استقراءً للمقاصد المشتركة في موضوع واحد، ويمكن بهذه الأنواع الوصول إلى مقاصد قريبة أو عالية لكي تكون قطعية أو قريبة من القطع. يضاف إلى ذلك أن الاستقراء في الاتجاه المقاصدي لا يُشترَط فيه أن يكون محصوراً في موضوع واحد، كما هو الحال في التفسير الموضوعي، وإنما يمكن أن يشمل موضوعات عدَّة تبعاً لنوعية الاستقراء ودرجته.

ت. تركيز منهجية التفسير الموضوعي للقرآن في الآيات على ما هو متصل بالموضوع المدروس من دون التعمق في المسائل والقضايا اللغوية والبلاغية، على عكس التوجه المقاصدي الذي لا بُدَّ فيه من اتباع كل ما يتعلق بالآية، وتقصيدها جزئياً وكلياً حتى يكون مقصدها مستقراً بمنهجية علمية.

---

[٦٦] الدغامين، زياد خليل محمد. **منهجية البحث في التفسير الموضوعي**، عمان: دار البشير، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص٣٦.

[٦٧] المرجع السابق، ص٣٦.

والحقيقة أن هذه الاختلافات لا تعني عدم الالتقاء؛ لأنها ليست اختلافات تضاد، ولهذا يمكن المزاوجة بين التفسير الموضوعي والتوجُّه المقاصدي في الانطلاقتين الآتيتين:

الأولى: مراعاة أن يكون اختيار الموضوع المدروس في التفسير الموضوعي من المقاصد المستخلصة بالتفسير المقاصدي، وفي هذا الاختيار خدمة للتوجُّه المقاصدي في:

– منهجية التفسير الموضوعي؛ فهي إمَّا أن تُؤكِّد المقصد (موضوع الدراسة) وتُحقِّقه، وإمَّا أن تُصحِّحه.

– توظيف المقاصد القرآنية باستعمال منهجية التفسير الموضوعي لرؤية مشكلات الواقع على ضوءها، ثم ربطها بالأمور الواقعية.

الثانية: جمع الآيات والمقاصد القرآنية ذات الصلة بالموضوع المدروس، ومعالجة القضية المطروحة موضوعياً بصورة واقعية، وفي هذا تحقيق للمقاصد القرآنية، واستجلاء لمقاصد لم تكن مدركة من قبلُ على ضوء الواقع؛ ما يؤدي إلى ربط المسلمين بقرآنهم وواقعهم، بعرض الموضوع بأسلوب عصري، وهذا يتطلب الإحاطة بمقاصد القرآن من جهة، وبالواقع ومتغيراته من جهة أُخرى.

خاتمة:

تصدينا في هذا البحث لمسألة "التفسير المقاصدي للقرآن الكريم"، وقد خرجنا من جملة البحث بالخلاصة الآتية:

– محاولة بناء اتجاه مقاصدي لا ينفصل عن الاتجاهات والمناهج التفسيرية، وإنما يتكامل معها، ويُؤكِّدها، ويجعلها منطلقاً لبنائه.

– تعدُّد اتجاهات الباحثين المعاصرين في بيان مفهوم "المقاصد القرآنية" نتيجة عدم التمييز بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن؛ ما أدَّى إلى اضطراب تعريفاتهم، فمنهم مَن اتبعوا في تعريفها تعريف العلماء لمقاصد الشريعة، فقصروا مقاصد القرآن على مقاصد الشريعة، واكتفوا بتغيير الاسم، ومنهم مَن اقتصروا على نوع منها هو المقاصد الغائية

والعليا، ومنهم مَن اقتصروا على الموضوعات أو المقاصد القريبة، ومنهم مَن عدَّدوا جملة من المقاصد دون اعتماد المسالك العلمية المفضية إلى ذلك؛ ما يشي بخلل منهجي.

– العلاقة بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة هي عموم وخصوص وجهي؛ لذا لا يمكن قصرها عليه.

– المرجح في مفهوم "مقاصد القرآن" هو شموليته لثلاثة مستويات انطلاقاً ممَّا جاء به القرآن الكريم ولأجله.

– التفسير المقاصدي هو اتجاه تفسيري يقوم على الكشف عن المقاصد القرآنية في مستوياتها الثلاثة، ودرجاتها، وترتيبها، وبيان منظومتها البنائية في القرآن الكريم.

– التفسير المقاصدي يستمد مشروعيته من التفسير، وغايته تتمثل في الكشف عن مراد الله ﷻ.

– جوهر الاختلاف بين التفسير المقاصدي ومناهج التفسير الأُخرى واتجاهاتها يتمثل في تحصيل المقاصد العليا أولاً، وفي ترتيبها وبنائها ثانياً، وفي مدى الالتزام بتحصيل المقاصد الخاصة والكلية ثالثاً.

– الدراسات القرآنية التي أريد فيها أو من بحوثها أن تكشف عن المقاصد القرآنية أو ترتيبها ما تزال محدودة، وتفتقر إلى المنهجية العلمية الموضوعية.

– الاستناد إلى المقاصد القرآنية في التفسير يُقلِّل من هُوَّة الاختلاف بين المفسرين، ويضبط العملية التفسيرية.

– إن ما يطرأ على العالم من تغيرات في المجالات المختلفة يُظهِر أهمية هذا النوع من التفسير في بناء الرؤى والنظريات، والاستناد إلى المقاصد الكلية والعامة في بناء المنظومة المعرفية الإسلامية المختلفة عن غيرها، ولا سيما في مجال العلوم الإنسانية.

– اشتراك هذا الاتجاه مع غيره من الاتجاهات والمناهج في بعض الأدوات التفسيرية، وتميُّزه عنها في أدوات أُخرى.

– عدم إغفال هذا الاتجاه الانطلاقتين الرئيستين (من القرآن، ومن الواقع)، وبذلك تبقى عملية البناء المقاصدي مستمرة.

– المنطلق في أي تفسير مقاصدي هو الإيمان بأن القرآن الكريم وحي من الله ﷻ، وبصلاحيته لكل زمان ومكان، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهذا معناه عدم قبول أي تفسير مقاصدي يقصر أحكامه وتشريعاته على عصر النزول، أو يلغي ما جاءت به آياته وسوره.

وبناء على ما سبق نقرر الآتي: إن تأكيد هذا الاتجاه أو نفيه عموماً لن يتم إلا بدراسات مستقبلية، تكشف عمَّا يمكن أن يكون إيجابياً فيه، وما يمكن أن يكون سلبياً، فيتعزَّز الإيجابي، ويُتجاوَز السلبي. أمَّا ما يتصل بالمنظومة الحضارية القرآنية فلا بُدَّ له من عمل مؤسسي تتضافر فيه جهود الباحثين من مختلف التخصصات للكشف عن المقاصد في جميع مستوياتها، بدءاً بالقيم الإنسانية، وانطلاقاً من القرآن الكريم والواقع.